

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٨٤ لسنة ٢٠١٢

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣؛  
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠؛  
 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧؛  
 وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار؛  
 وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١  
 بتشكيل الوزارة؛  
 وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة  
 بتاريخ ٢٠١١/٦/١؛  
 وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الآثار؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تعتبر أرضاً أثرياً الأرضي المملوكة للدولة بمنطقة طيبة أشترى بمدينة جمصة  
 بمحافظة الدقهلية ، والموضحة الحدود والمعالم بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ رمضان سنة ١٤٣٣ هـ  
 (الموافق ٣١ يوليه سنة ٢٠١٢ م) .

**رئيس مجلس الوزراء**

**دكتور / كمال الجنزوري**

## وزارة الدولة لشئون الآثار

### مذكرة إيضاحية

**لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء**

**باعتبار أرض طابية أشتوم بمدينة جمصة - محافظة الدقهلية**

**من عدد الأراضي الأثرية**

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ على أنه : «تعتبر أرضاً أثرياً الأرض المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرياً بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وتقع أرض طابية أشتوم بمدينة جمصة بمصيف جمصة السياحي التابع لمحافظة الدقهلية والذي يبعد عن مدينة المنصورة عاصمة المحافظة بحوالي ٦٠ كم شمالاً وتبعد الطابية عن ساحل البحر المتوسط بحوالى (١١) كم ويطلق عليها داخل المصيف بـ «تبة عرابي» وتضمن التقرير العلمي أن على مبارك قد ذكر في خططه (المخطط التوفيقية الجزء رقم ١١ ص ٥٣) أنه في عصر عباس باشا في أسرة محمد على أنشأه أربعة أبراج في منطقة غرب بوغاز دمياط حتى أشتوم بمدينة جمصة وهو مصب فرع شبين وترجع الطابية إلى فترة عباس باشا غير أنها تعرضت إلى بعض الإضافات والإصلاحات في عهد أحمد عرابي .

وأشار التقرير العلمي أن الطابية قد بنيت فوق تل طبيعي تحكم في شكل أسوارها الخارجية غير المنتظمة الشكل وقد بنيت الأسوار كذلك ومعظم منشآت الطابية من الطوب الأحمر قياس  $٢٠ \times ٨ \times ٥$  سم واللونة المثلثة على أساس من الحجر ، كما دعمت الجدران في أجزاء منها بكتل حجرية .

وتتميز أسوار الطابية بسمك جدرانها حيث تصل إلى (١١) م تقريباً ، كذلك بطبقة الملاط الجيرية التي تغطيها وما زالت أجزاؤها واضحة إلى الآن ويتخلل هذه الأسوار مداخل على جانبيها مزاعل مستطيلة الشكل بغرض المراقبة والدفاع ، كما توجد مساند حجرية أعلى الأسوار لاستخدام المدافع ما زالت أجزاء كبيرة منها باقية إلى الآن وتلتف حول الأسوار ، من الداخل يوجد فيها الآن مجموعة حجرات في حالة جيدة مبنية من الطوب الأحمر المدعم بالحجر ويوجد بجدرانها مزاعل لها عقد نصف دائري بجدرانها الخارجية ، كما يوجد وسط الطابية بقايا برج دائري للمراقبة قطره من الداخل ٧ م مبني من الحجر قوله مدخل عرضه ١٥٠ سم .

وجاء بتقرير المعاينة المؤرخ في ٢٨/٢/٢٠١١ أن الطابية تقع وسط الكتلة السكنية وأن معظم مبانى الطابية مخفية تحت الرمال وأن معظم الحجرات تحتاج إلى تنقيب أثري ، أما البرج الخاص بالطابية دائري قطره ١٠ م والتل يرتفع عن الأرض ويحيط به طرق غير ممهدة من جميع الجهات .

#### وحدود الأرض كالتالي :

- ١ - من الجهة الشمالية : بطول ١٤٠ م ويفصلها عن المباني طريق غير مهدد بعرض ١٦ م .
- ٢ - من الجهة الشرقية : بطول ١٦٥ م ويفصلها عن مصرف أشتوت بعرض ٢٣ م من بداية المدق الترابي .
- ٣ - من الجهة الجنوبية : بطول ١٤٠ م ويفصلها عن المباني طريق غير مهدد بعرض ٢٣ م .
- ٤ - من الجهة الغربية : بطول ١٦٥ م ويفصلها عن المباني طريق بعرض ١٦ م وهي بشكل مستطيل بطول ١٦٥ م × ١٤٠ م .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للأثار الإسلامية والقبطية بتاريخ ٢٠١١/٦/١ على ضم المنطقة المذكورة بعاليه إلى الأراضي الأثرية طبقاً لحضور المعاينة المؤرخ في ٢٠١١/٢/٢٨ وطبقاً للتقرير العلمي وللحدود والمساحات بالخريطة المساحية المرفقة .

وحيث إنه صدر قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتعيين وزير الدولة لشئون الآثار وكذلك صدر قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار الجمهوري رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للأثار ،

#### **لذلك**

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويشرف الأستاذ الدكتور وزير الدولة لشئون الآثار برفعه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .


وزير الدولة لشئون الآثار  
أ. د/ محمد إبراهيم على

رمه و رتر مع الـ ١٨٤

كركي ط



طريق غير معه



خارجية - غير معه



باب المدخل

باب الشفاعة

باب المدخل

باب المدخل

باب المدخل

باب المدخل

